

إلى السيد وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات

تحت إشراف السيد رئيس مجلس المستشارين المحترم

الموضوع: سؤال شفوي حول ضم الأراضي الواقعة بالدائرة السقوية لمشروع سبو

نوع السؤال: آني

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، وبعد،

السيد الوزير المحترم؛

منذ حوالي 10 سنوات دخلت الأراضي الواقعة بالدائرة السقوية لمشروع سبو الأوسط و ايناون السفلى التابعة للمديرية الإقليمية للفلاحة بفاس في عملية الضم الخاضعة لمقتضيات الظهير الشريف المؤرخ في 1969/07/25 عدد 32-69-1 المتعلق بضم الأراضي الفلاحية وخاصة الفصل 4 مكرر منه. والذي بواسطته يمنع على المالك للعقار أن يبيع أو يرهن أو يفوت..... ملكيته لعقاره. والملاحظ أن عملية الضم في هذه المنطقة لم تنته بعد رغم طول الأمد مما نتج عنه ضرر بالغ للملاكين الذين حد الفصل 4 مكرر من الظهير المذكور من حريتهم الكاملة في تصرفهم في عقاراتهم.

لذا نسألكم السيد الوزير:

-هل من إيجاد صيغة قانونية للإفراج عن ممتلكاتهم قصد تفويتها لمن يقبل كل النتائج المترتبة عن استكمال عملية الضم التي يهدف إليها المشروع بعد أن يحل محل المالك الأصلي خلال عملية الضم؟
-ومتى تنتهي عملية الضم المشار إليها؟

وتقبلوا أسمى التقدير والاحترام

إمضاء :

الحسن سليغوة